[246] عن بعض مشيخته، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: أما يستحي أحدكم أن يغني على دابته وهي تسبح (1). 23 - ضا: كسب المغنية حرام (2). واعلم أن الغناء مما قد وعد الله عليه النار في قوله: " ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزوا " اولئك لهم عذاب مهين " (3). وقد يروى عن أبي عبد الله عليه السلام أنه سأل بعض أصحابه فقال: جعلت فداك إن لي جيرانا " ولهم جوار مغنيات يتغنين، ويضربن بالعود، فربما دخلت الخلاء فاطيل الجلوس استماعا مني لهن. قال: فقال أبو عبد الله عليه السلام: لا تفعل ! فقال الرجل: والله ما هو شئ آتيه برجلي، إنما هو أسمع باذني، فقال أبو عبد الله عليه السلام: بالله أنت ما سمعت قول الله تبارك وتعالى: " إن السمع والبصر والفؤاد كل اولئك كان عنه مسؤولا " " ؟ (4). وأروي في تفسير هذه الاية أنه يسأل السمع عما سمع، والبصر عما نظر، والقلب عما عقد عليه، فقال الرجل كأني لم أسمع بهذه الآية في كتاب الله عزوجل من عجمي وعربي، لاجرم أني قد تركتها، وإني أستغفر الله، فقال أبو عبد الله عليه السلام: اذهب فاغتسل وصل ما بدالك، فلقد كنت مقيما " على أمر عظيم، ما كان أسوء حالك لو كنت مت على هذا ؟ استغفر الله واسأل الله التوبة من كل ما يكره، فانه لا يكره إلا القبيح، والقبيح دعه لأهله، فان

_____

(1) المحاسن ص 375. (2) فقه الرضا: 33 باب التجارات والبيوع. (3) لقمان 6. (4) أسرى: 36.

_____